المحكمة الجنائية الدولية

ICC-ASP/23/24

جمعية الدول الأعضاء

التوزيع: عام
21 تشرين الثاني/ نوفمبر
2024

الأصل: بالإنجليزية

الدورة الثالثة والعشرون
لاهاي ، 2-7 كانون الأول / ديسمبر 2024

تقرير المكتب عن التكامل

I. **الخلفية والولايات.....2**
II. **تنظيم العمل.....3**
III. **موجز وقائع الجلسات والمشاورات غير الرسمية.....3**
IV. **النتائج العامة.....4**
V. **الخلاصة والتوصيات.....4**

المرفق الأول: مساهمات أصحاب المصلحة في التكامل.....5
المرفق الثاني: مشروع صيغة مراد إدراجها في القرار الجامع.....12
المرفق الثالث: مشروع صيغة مراد إدراجها في المرفق المتعلق بولايات القرار الجامع.....15

I. الخلفية والولايات

1. في 6 أذار/مارس 2024 ، أعاد المكتب تعيين أستراليا وأوغندا كجهتي تنسيق *وطنيتين* معنيتين بموضوع التكامل، بما في ذلك الجرائم الجنسية والجنسانية (تعتبر أيضا "ولاية الجمعية"). وعلى هذا النحو، كانت أستراليا وأوغندا جهتيّ تنسيق في كل من فريق العمل في لاهاي وفريق العمل في نيويورك في الفترة التي سبقت الدورة الثالثة والعشرين للجمعية العامة.

الولايات العامة

2. في الدورة الثانية والعشرين للجمعية العامة في عام 2023، عقدت الدول الأطراف العزم على مواصلة تنفيذ نظام روما الأساسي بفاعلية على الصعيد المحلي وذلك في إطار المحافل المناسبة، بغية تعزيز قدرة الولايات القضائية الوطنية على مقاضاة مرتكبي أخطر الجرائم التي تثير قلقًا دوليًا وذلك وفقًا لمعايير المُحاكمة العادلة المعترف بها، وعملًا بمبدأ التكامل.[1]

3. وطُلب إلى المكتب أن "يواصل النظر في هذه المسألة، وأن يواصل الحوار مع المحكمة وغيرها من أصحاب المصلحة بشأن موضوع التكامل ومن ضمنه أنشطة بناء القدرات ذات الصلة التي يضطلع بها المجتمع الدولي لمساعدة الولايات القضائية الوطنية واستراتيجيات الإنجاز المحتملة التي تتبعها المحكمة لكل حالة على حدة ودور الشراكات مع السلطات الوطنية وغيرها من الجهات الفاعلة في هذا الصدد، وكذلك المساعدة في قضايا مثل حماية الشهود والضحايا-والجرائم الجنسية والجنسانية".[2]

4. وكُلفت أمانة جمعية الدول الأطراف ("الأمانة")، وفي حدود الموارد المتاحة، بمواصلة تطوير جهودها الرامية إلى تيسير تبادل المعلومات بين المحكمة والدول الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك المنظمات الدولية والمجتمع المدني، بهدف تعزيز الولايات القضائية المحلية،؛ وكُلفت أيضاً بدعوة الدول إلى تقديم معلومات عما تحتاجه من قدرات لكي تنظر فيها الدول وغيرها من الجهات الفاعلة القادرة على تقديم المساعدة، وكُلفت بتقديم تقرير عن الخطوات العملية المتخذة في هذا الصدد إلى دورة الجمعية الحادية والعشرين.[3]

5. ومع الإشارة إلى دور المحكمة المحدود في تعزيز الولايات القضائية الوطنية، فقد تم تشجيعها على مواصلة جهودها في مجال التكامل، بما في ذلك من خلال تبادل المعلومات بينها وبين الجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة.[4]

6. وشجعت الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني على أن تقدم إلى الأمانة معلومات عن أنشطتها المتصلة بالتكامل.[5]

7. ويسجل المرفق الأول لهذا التقرير مساهمات رئيسة جمعية الدول الأطراف، والأمانة العامة، والمحكمة، وعلى نطاق أوسع، المجتمع الدولي في الأنشطة المتصلة بالتكامل. وتعكس الأجزاء اللاحقة من هذا التقرير عمل جهتي التنسيق المعنيتين بموضوع التكامل.

استعراض المحكمة الجنائية الدولية ونظام روما الأساسي

8. طَلب قرار الاستعراض الذي أقرته الجمعية العامة في عام 2022 من "ولايات الجمعية ذات الصلة المُعيَّنة بوصفها مسؤولة عن تقييم التوصيات واتخاذ الإجراءات الممكنة حسب الاقتضاء، أن تواصل التقييم، حيثما تستدعي الحاجة، للإشراف على تنفيذ هذه التوصيات في عام 2024 وأن تقدم للمكتب نتائج هذه المتابعة، بما في ذلك الإجراءات المتخذة بالفعل والمقترحات المتعلقة بالخطوات التالية".[6]

9. فيما يتعلق بـ"خطة العمل الشاملة" لآلية الاستعراض,[7] عُينت جهتا التنسيق المعنيتان بالتكامل بوصفهما " منصة لتقييم "توصيات الخبراء المستقلين المعنيين بالمراجعة من رقم 226 إلى267 ، مع "إسناد" جميع التوصيات رسمياً إلى مكتب المدعي العام باستثناء التوصية 247 (ثانيا) والتوصيات من 262 إلى 265(التي أدرجت كلا من مكتب المدعي العام وجهتيّ التنسيق المعنيتين بالتكامل).

الجرائم القائمة على الجنسانية

10. أقرت الجمعية العامة، في دورتها الثانية والعشرين، "بأهمية تحقيق المساءلة عن جميع الجرائم التي تدخل في اختصاص نظام روما الأساسي، مع التذكير بعدم وجود تسلسل هرمي بينها"، وشجعت المكتب على"العمل مع الدول الأطراف المهتمة وغيرها من الجهات الفاعلة ذات الصلة لتحديد سبل دعم جهود المحاكم فيما يتعلق بالجرائم الجنسية والجنسانية التي ترقى إلى جرائم ينظر فيها نظام روما الأساسي، وذلك بغية تقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والعشرين".[8]

---

[1] ICC-ASP/22/Res.3, para 130.
[2] ICC-ASP/22/Res.3, para. 135 and annex I, para. 14(a).
[3] ICC-ASP/22/Res.3, para. 136 and annex I, para. 14(c).
[4] ICC-ASP/22/Res.3, para. 138.
[5] ICC-ASP/22/Res.3, para. 138.
[6] ICC-ASP/22/Res.6, para 8. ويرد مزيد من المعلومات الأساسية عن موضوع الاستعراض ذي الأولوية هذا، بما في ذلك تقاطعه مع ولاية وعمل استعراض الخبراء المستقلين، في "تقرير المكتب عن التكامل ICC ASP/22/Res.3، الفقرة 135. 135، نقلا عن تقرير المكتب بشأن التكامل، ICC ASP/22/28.
[7] انظر في: https://asp.icc-cpi.int/iccdocs/asp_docs/ASP20/RM-Comprehensive خطة العمل-المهندس.قوات الدفاع الشعبي.
[8] ICC-ASP/22/Res.3, para. 66 and annex I, para 14.

11. في 6 آذار/ مارس 2024 ، أعاد المكتب تكليف أستراليا وأوغندا بهذه الولاية بصفتهما جهتي تنسيق وطنيتين معنيتين بموضوع التكامل، على أساس أن ولايتهما العامة تضمنت المساعدة "في قضايا مثل... الجرائم الجنسية والجنسانية" ، كما كان الحال منذ عام 2021.

II. تنظيم العمل

12. اقترحت جهتا التنسيق (أستراليا وأوغندا)- كما أوردتا في "تقرير المكتب عن التكامل"[9] الذي قدمتاه قبل انعقاد الدورة الثانية والعشرين للجمعية، أربعة مسارات للعمل:

"(1) مواصلة الحوار مع المدعي العام ومكتبه بشأن الأوراق المتعلقة بـ (السياسة) المقبلة حول التكامل والإنجاز، وإجراء مراجعات لأوراق السياسات الحالية، بما في ذلك، وحسب الاقتضاء، الدراسات الأولية. وينبغي لهذا الحوار أن يحترم استقلال القضاء والنيابة العامة وتقديرهما.

(2) مع مراعاة أي قرارات عامة بشأن تنفيذ توصيات الخبراء المستقلين المعنيين بالمراجعة، الشروع في عملية "تقييم" لمبدأ التكامل تقييماً أوسع نطاقًا- وذلك للبناء على عمل الخبراء المستقلين.

(3) التفكير المعمق في تقسيم العمل بين المحكمة وجمعية الدول الأطراف، والتركيز بشكل خاص على تطوير دور جمعية الدول الأطراف البنيوي باعتبارها منتدى للحوار والتعاون بشأن قضايا التكامل بين المحكمة والدول الأطراف وغير الأطراف والمجتمع المدني والمنظمات الأخرى، مع إيلاء الاعتبار الواجب لأي سرية عملاتية وللولايات المستقلة وفصل السلطات بموجب نظام روما الأساسي.

(4) مسارات عمل إضافية حسبما تقتضي الحاجة، وذلك للمضي قدمًا بالمناقشات حول التكامل والتوصيات الواردة في تقرير الخبراء المستقلين المعنيين بالمراجعة في جهة تيسير التكامل وفي المنتديات الأخرى كما تقرره جمعية الدول الأعضاء.

III. موجز وقائع الجلسات المعقودة

13. ولتيسير العمل المبين أعلاه، عقدت جهتا التنسيق اجتماعا أول في 23 أيار/ مايو 2024، واجتماعاً ثانياً في 4 تموز/ يوليو 2024 ، واجتماعاً ثالثاً في 4 تشرين الأول / أكتوبر 2024. وفي 23 أيار/ مايو، قدمت جهتا التنسيق خطة عمل حول التيسير؛ وتلقت جهة التيسير آخر المستجدات من مكتب المدعي العام بشأن تنفيذ التوصيات حول التكامل التي قدمها الخبراء المستقلون المعنيون بالمراجعة، وبشأن استراتيجيات الإنجاز المتعلقة بالتكامل الخاصة بحالات محددة والموضوعة من قبل مكتب المدعي العام، وبشأن إطلاق سياسة مكتب المدعي العام حول التكامل والتعاون على الصعيد الإقليمي. وفي 4 تموز / يوليو، قدم مكتب المدعي العام آخر المستجدات عن تنفيذ سياسته الجديدة بشأن التكامل والتعاون وقدم عرضاً عن الصندوق الاستئماني للتكامل والتعاون. وفي 4 تشرين الأول/ أكتوبر، أطلع مكتب المدعي العام جهة التيسير على المستجدات المتعلقة بتنفيذ سياسته المنقحة حول الجرائم الجنسانية والسياسة الجديدة المتعلقة بالأطفال. واستمعت جهة التيسير أيضا إلى مساهمات من خبراء ركزوا على الجرائم الجنسانية ومبادرات بناء القدرات، واستمعت إلى معلومات جديدة قدمتها جمعية الدول الأطراف عن منهاج التكامل. ويمكن الاطلاع على الملخصات الشاملة لهذه الاجتماعات على صفحة موارد التكامل في موقع جمعية الدول الأطراف على شبكة الإنترنت.[10]

أنشطة أخرى

14. شاركت أستراليا وأوغندا، بصفتهما جهتي التنسيق المعنيتين بالتكامل بما في ذلك الجرائم الجنسانية، في رعاية فعالية جانبية حول 'بناء نظام العدالة العالمي: دعم التكامل في الممارسة، وتطبيق الدروس المستفادة على الفرص والتحديات الجديدة في جمعية الدول الأطراف لعام 2023. وشاركت أستراليا أيضا في رعاية فعالية جانبية حول العاملين في المجال القانوني في مركز العدالة بين الجنسين على هامش اجتماع جمعية الدول الأطراف في نيويورك، ورعت المؤتمر المعني بالشؤون الجنسانية والقانون الجنائي الدولي المعقود في لاهاي في كانون الثاني/ يناير 2024 ، لدعم الانخراط في المساءلة عن الجرائم الجنسانية بشكل أكبر

IV. النتائج العامة

15. أنشأ نظام روما الأساسي نظامًا للعدالة الجنائية يهدف إلى ضمان عدم الإفلات من العقاب على أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي ككل بسبب عدم رغبة الدول أو عجزها عن التحقيق مع مرتكبي هذه الجرائم أو مقاضاتهم. ويستند هذا النظام إلى مبدأ التكامل على النحو المنصوص عليه في النظام الأساسي، مما يعني أن المحكمة لن تتدخل إلا عندما تكون الدول غير راغبة أو غير قادرة على إجراء تحقيق حقيقي في هذه الجرائم أو مقاضاتها.

16. ومن المفهوم عمومًا لدى الدول الأطراف والمحكمة وأصحاب المصلحة الآخرين أن التعاون الدولي، ولا سيما من خلال برامج تطوير سيادة القانون الرامية إلى تمكين الولايات القضائية المحلية من التصدي لجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية، قد يسهم في مكافحة الإفلات من العقاب على هذه الجرائم. وقد وصف هذا التعاون بأنه" تكامل إيجابي " أو أنشطة تكاملية. وتعتبر المسؤولية الوطنية ضرورة وشرطاً للمشاركة في هذه الأنشطة وضمان نجاحها.

[9] ICC-ASP/22/28, para 13.
[10] انظر في: https://asp.icc-cpi.int/complementarity/Resources

17. وفي ضوء المشاورات التي أجريت هذا العام ، ترى جهتا التنسيق أنه من المهم مواصلة المناقشات بشأن مبدأ التكامل، بما في ذلك العلاقة بين الولايات القضائية الوطنية والمحكمة وتنفيذ سياسة مكتب المدعي العام بشأن التكامل والتعاون.

18. وفي سياق عملية الاستعراض، تعرب جهتا التنسيق عن امتنانهما لانخراط الدول الأطراف والمحكمة في حوار منظم بشأن التكامل، والتوصيات ذات الصلة التي قدمها الخبراء المستقلون المعنيون بالمراجعة (التوصيات 226-267). وتلاحظ جهتا التنسيق أن كافة التوصيات المخصصة لتيسير التكامل باعتباره "منصة نقاش"قد نفذت وتشكر جهتا التنسيق كل من شارك في عملية الاستعراض منذ إنشائها، وحتى الوقت الحالي الذي شهد تنفيذ التوصيات ذات الصلة تنفيذاً تاماً، وترحب بهذا الإنجاز المهم.

19. وأخيرا ، فيما يتعلق بمسألة الجرائم الجنسانية التي ترقى إلى مستوى جرائم نظام روما الأساسي، ترى جهتا التنسيق أن المشاورات التي عقدت هذا العام ثمّنت المشاورات التي ستعقد في عام 2025 بغية إشراك الدول الأطراف المهتمة وغيرها من الجهات الفاعلة ذات الصلة لتحديد سبل دعم جهود المحكمة في هذا الصدد، بما في ذلك الجهود المبذولة لتنفيذ سياسة مكتب المدعي العام بشأن مقاضاة الجرائم الجنسانية.[11]

V. الخلاصة والتوصيات

20. ويبرز ما ورد أعلاه، فضلاً عن المساهمات المقدمة من أصحاب المصلحة الآخرين بشأن التكامل والواردة في المرفق الأول، أهمية مواصلة الجهود، في إطار المحافل المناسبة، لتعزيز القدرة الوطنية على التحقيق في الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي وملاحقة مرتكبيها قضائيًا، مع مراعاة المساهمات المحدودة التي يمكن أن تقدمها الجمعية العامة وأمانتها وكذلك المحكمة نفسها في هذا الصدد. إن ضمان قدرة النظم القضائية الوطنية على التعامل مع أخطر الجرائم التي تهم المجتمع الدولي لأمر حيوي لإنجاح عمل نظام روما الأساسي، وإنهاء حالات الإفلات من العقاب على هذه الجرائم ومنع تكرارها.

21. ويبدو من خلال عملية الاستعراض، أن مسارات العمل – المبينة في الفقرة 12 أعلاه – لا تزال ذات صلة على نطاق واسع ومهمة لتوجيه المناقشات بشأن التكامل في عام 2025، مع ملاحظة أن جميع توصيات الخبراء المستقلين المعنيين بالمراجعة حول التكامل قد طبقت الآن.

22. وهناك دعم للمكتب لمواصلة إشراك الدول الأطراف المعنية وغيرها من الجهات الفاعلة ذات الصلة في تحديد سبل مساندة جهود المحكمة فيما يتعلق بالجرائم الجنسانية التي ترقى إلى مستوى الجرائم المنصوص عنها في نظام روما الأساسي.

23. وفي هذا السياق، على الجمعية أن تعتمد مشاريع الأحكام المتعلقة بالتكامل والواردة في المرفق الثاني لهذا التقرير.

[11] انظر: https://www.icc-cpi.int/iccdocs/otp/OTP-Policy-Paper-on-Sexual-and-Gender-Based-Crimes--June-2014.pdf.

المرفق الأول

مساهمات أصحاب المصلحة في التكامل

I. رئيسة جمعية الدول الأطراف

قدمت الأمانة العامة لجمعية الدول الأطراف بالنيابة عن رئيسة الجمعية، السيدة إرميفي كاوكورانتا المعلومات والآراء المذكورة في الجزء الأول هذا

1. إن جمعية الدول الأطراف هي الوصية على نظام روما الأساسي. ومع أن دور الجمعية بحد ذاته محدود للغاية في تعزيز قدرة الولايات القضائية المحلية على التحقيق في الجرائم الدولية الخطيرة ومقاضاة مرتكبيها، إلا أنها تشكل محفلا رئيسيًا لمسائل العدالة الجنائية الدولية. إن مكافحة الإفلات من العقاب على الصعيدين الوطني والدولي على أخطر الجرائم التي تهم المجتمع الدولي ككل هي الهدف الأساسي للنظام الأساسي.

2. وقد أكدت السيدة أوشيفي كاوكورانتا، بصفتها رئيسة الجمعية، مرارًا وتكرارًا على أهمية مبدأ التكامل في مختلف المحافل الدولية، بما في ذلك مشاركتها في ما يلي: منتدى بليد الاستراتيجي، الذي عقد يوميّ 2 و 3 أيلول / سبتمبر 2024؛ وتحدثت الرئيسة في حلقة النقاش المعنونة "قمة المستقبل: أي نوع من المستقبل يمكن أن تحققه". وأرسلت رئيسة الجمعية شريط فيديو مسجلاً مسبقًا إلى المنتدى السنوي الـ 45 والجمعية الاستشارية الـ 13 للبرلمانيين، المعقودين في إسلام أباد يوميّ 28 و29 تشرين الأول / أكتوبر، عن المحكمة الجنائية الدولية وسيادة القانون. كما أدلت ببيان في افتتاح الاجتماع الذي نظم في جوهانسبرغ في 30 و 31 تشرين الأول / أكتوبر، مع كبار المسؤولين من الحكومات الأفريقية بشأن استعراض تعديلات كمبالا على جريمة العدوان؛ وكان عنوان الاجتماع "تعبئة الدول الأفريقية الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية لزيادة الوعي وتحقيق الالتزام". وواصلت الرئيسة أيضا تسليط الضوء على دور التكامل في الاجتماعات التي عقدتها خلال زياراتها إلى نيويورك ، بما في ذلك فعالية أسبوع القانون الدولي في الجزء الأخير من تشرين الأول / أكتوبر.

3. وفي سياق العلاقات الثنائية، عقدت رئيسة الجمعية اجتماعات مع مسؤولي الأمم المتحدة ووزراء الخارجية ورؤساء البعثات وممثلي منظمات المجتمع المدني ونقابات المحامين ومؤسسات أكاديمية ووسائط الإعلام. وأكدت الرئيسة خلال هذه الاجتماعات أن المحكمة تعمل على نحو مُكمِّل للولايات القضائية الوطنية، بما يتفق تمامًا مع المبادئ والقيم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي.

4. وقد دأبت رئيسة الجمعية العامة في تفاعلاتها، على الدعوة إلى مبدأ التكامل وزيادة الوعي به، مؤكدة أن الفهم الأعمق للطبيعة التكاملية لولاية المحكمة يمكن أن يعزز قبولها ويؤدي إلى زيادة عدد الدول الأطراف، مما يسهم في نهاية المطاف في تحقيق عالميتها.

II. الأمانة العامة لجمعية الدول الأطراف

قدمت الأمانة العامة لجمعية الدول الأطراف المعلومات والآراء التالية في هذا الجزء الثاني.

5. واصلت الأمانة العامة الاضطلاع بوظيفتها في مجال التوعية وتبادل المعلومات وتيسيرها. واتساقًا مع الممارسات السابقة، وعند الاقتضاء، نسقت الأمانة مع جهتيّ التنسيق المشترك لتنفيذ هذه الأنشطة عن طريق "منصة التكامل للمساعدة التقنية" ، التي تهدف إلى تيسير الصلات بين الدول الأطراف التي تطلب المساعدة التقنية وبين المحكمة والجهات الفاعلة القادرة على مساعدة الولايات القضائية الوطنية في جهودها الرامية إلى تعزيز القدرة على التحقيق في الجرائم التي ينظر فيها نظام روما الأساسي أو مقاضاة مرتكبيها. وقد صممت هذه المنصة لكي تسلط الدول الأطراف الضوء على ما تحتاجه من مساعدة قانونية تقنية. وبمجرد أن تتلقى الأمانة طلبًا، فإنها تنسق مع المحكمة وكذلك مع مقدمي خدمات بناء القدرات المحتملين.

6. وفي 22 نيسان / أبريل 2024 ، أصدرت الأمانة مذكرة شفوية تدعو الدول الأطراف إلى تحديد ما تحتاجه من مساعدة قانونية تقنية من خلال استكمال منصة التكامل. وبمجرد أن تتلقى الأمانة طلباً، تنسق مع الدولة الطالبة وتتبادل المعلومات ذات الصلة مع المنظمات التي قد تستطيع مد يد المساعدة. وحتى تاريخ 29 تشرين الأول / أكتوبر 2024، تلقت الأمانة ثلاث طلبات رسمية للمساعدة التقنية من الدول الأطراف صادرة على التوالي في 31 أيار/ مايو و17 حزيران/ يونيو و11 تموز/ يوليو 2024. كما أجرت الأمانة العامة مشاورات مع أجهزة المحكمة وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين، لدعم هذه الطلبات ولتيسير تقديم المساعدة. وبناء على ذلك، عُقدت اجتماعات على الإنترنت بين ممثلي الدول الثلاثة الطالبة للمساعدة وبين أجهزة المحكمة ذات الصلة. ومن المقرر عقد اجتماعات متابعة إضافية في عام 2025.

7. وتشجع الأمانة الدول الأطراف على اعتبار المنصة خطوة هامة في عملية التكامل التي تقودها الدول، وعلى تقييم احتياجاتها- في مجال بناء قدراتها على الصعيد الوطني عند الاقتضاء، وعلى تعبئة الاستبيان الوارد في المنصة. ولا يمكن تحقيق أهداف التيسير والمنصة إلا من خلال المشاركة النشطة لعدد أكبر من الدول. وتشجع الأمانة الدول المهتمة على تعبئة النموذج الوارد على المنصة وتقديمه عبر البريد الإلكتروني إلى: asp@icc-cpi.int.[1]

[1] لمزيد من المعلومات حول منصةالتكامل انظر : https://asp.icc-cpi.int/complementarity/Platform.

8. وبالنظر إلى أن هذه الوظيفة قد أنشئت في حدود الموارد المتاحة، فثمة حدود لما يمكن تحقيقه. وستواصل الأمانة العامة تيسير تبادل المعلومات بين الدول ذات الصلة وبين أصحاب المصلحة من خلال الاتصال المباشر بها ومن خلال منصة التكامل هذه.

III. المحكمة

قدمت المحكمة المعلومات والآراء الواردة في هذا الجزء الثالث.

9. تسعى المحكمة وأجهزتها المختلفة إلى المساهمة، عند الاقتضاء، في العمليات والأنشطة التي قد تسهم في تعزيز فعالية الولايات القضائية الوطنية في التحقيق الحقيقي في أخطر الجرائم التي تثير قلقًا دوليًا ومقاضاة مرتكبيها، تماشيًا مع مبدأ التكامل المنصوص عليه في مقدمة النظام الأساسي والأهداف التي صيغت في خطط الأجهزة الاستراتيجية للفترة ما بين 2023 و2025. ويولي مكتب المدعي العام، على وجه الخصوص، قيمة كبيرة لتعزيز الشراكات مع البلدان التي تشهد حالات الجرائم التي ينص عليها نظام رما الأساسي، والدول الأخرى، وآليات المساءلة، ومنظمات المجتمع المدني، وضحايا الجرائم الدولية الأساسية والناجين منها على الصعيد العالمي، وأصحاب المصلحة الآخرين، حسب الاقتضاء؛ وذلك للنهوض بجهود التعاون والتكامل دعماً لعمليات المساءلة الوطنية حيثما أمكن، مما يعزز قدرته على ممارسة ولايته بفعالية في التحقيق في الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي وملاحقة مرتكبيها قضائياً. وينعكس هذا النهج المتجدد في سياسته المعنية بالتكامل والتعاون التي أطلقت في نيسان/ أبريل 2024 ، مما لا يجعل المكتب هيئة مقاضاة فعالة وحسب بل مركزاً أساسياً لجهود المساءلة وشريكاً موثوقاً للسلطات الوطنية أيضاً.[2]

10. وتستند سياسة التكامل والتعاون إلى مبدأين يعزز كل منهما الآخر: الشراكة ، لدعم السلطات المحلية في جهودها الرامية إلى التحقيق في الجرائم الخطيرة ومقاضاة مرتكبيها وتعزيز أهداف نظام روما الأساسي على المستوى الوطني؛ واليقظة ، لضمان استمرار تركيز المكتب على ولايته الأساسية في مجالي التحقيق والادعاء. ويعزز المكتب، من خلال الدعم الاستباقي للسلطات الوطنية، فعاليته العامة وقدرته على الوفاء بولايته الأساسية بكفاءة مع المساهمة في تقليل العبء المالي الكلي وعبء القدرات الملقى على عاتق المحكمة في الأجل الطويل، وينطوي ذلك على إمكانية تخفيف عبء القضايا على المحكمة وتعزيز القدرات الوطنية.

11. إن ترسيخ انخراط المكتب الكبير مع أصحاب المصلحة الوطنيين يقوم بشكل كبير على تعزيز علاقته مع المجتمع المدني، ولا سيما مع المنظمات المحلية والضحايا والمجتمعات المتضررة. وتحقيقًا لهذه الغاية، سعى المكتب إلى إنشاء مساحة منظمة تعنى بالتبادل والتفكير بصورة منتظمة. وسيتم استحداث هذه المساحة من خلال إقامة حوار منظم بين مكتب المدعي العام ومنظمات المجتمع المدني حيث يمكن للطرفين معالجة المسائل المتعلقة بتنفيذ سياسة التكامل والتعاون وينسحب هذا التعاون على نطاق أوسع ليتضمن مواضيع أخرى ينخرط فيها المكتب ومنظمات المجتمع المدني والناجين ومجموعات الضحايا.

12. ويسعى مكتب المدعي العام إلى تعزيز أنشطته التكاملية دعمًا للولايات القضائية الوطنية من خلال طائفة واسعة من الوسائل التي تشمل توفير التوجيه والمساعدة في الميادين التقنية، وتبادل المعارف وأفضل الممارسات، وتقديم الدعم في وضع أحكام تشريعية تسعى إلى زيادة مواءمة التشريعات المحلية مع متطلبات نظام روما الأساسي، وأيضاً من خلال تعزيز وجوده الميداني لغرض تنفيذ أنشطة التكامل وتيسير التعاون مع أصحاب المصلحة الرئيسيين.

13. ويعمل المكتب على تعزيز أنشطة التكامل ضمن الأطر المنظمة التي تيسر التنسيق والتعاون مع السلطات القضائية الوطنية بهدف إبرام اتفاقات وترتيبات ثنائية بين البلدان التي تعاني من حالات الجرائم هذه والدول الأطراف المنخرطة في المساءلة عن ارتكاب الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي؛ وقد أدى وضع برامج ومبادرات دينامية مكرسة للتكامل وتنفيذها ضمن هذه الأطر إلى إتاحة فرص مهمة سمحت للمكتب والسلطات المحلية، في حالات متعددة، أن يعملا سوياً في جهد منسق من أجل سد فجوة الإفلات من العقاب فيما يتعلق بالجرائم الدولية الأساسية.

14. وعلاوة على ذلك، وفي إطار نظام روما الأساسي، ولا سيما الفقرة 10 من المادة 93، تبادلت المحكمة، ولا سيما مكتب المدعي العام، المعلومات مع السلطات القضائية الوطنية وساعدتها، بناء على طلب هذه الأخيرة. وعزز مكتب المدعي العام نهجه في إدارة طلبات الحصول على المعلومات والمساعدة التي ترد إليه.د؛ وقد التمس خمسة عشر شريكًا، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، المساعدة من المكتب أو استخدموا المعلومات المقدمة في المحاكمات المحلية والدولية، بما في ذلك ثلاث عشرة سلطة وطنية. وتباينت طلبات المساعدة، إذ تراوحت بين طلبات توفير المعلومات والمساعدة التقنية وبناء القدرات. وفي الحالات التي لم يتمكن فيها المكتب من تلبية طلب—مثل بعض عمليات استخراج البيانات الهاتفية —حصل على مساعدة شركاء آخرين. وفي الفترة ما بين 1 آب / أغسطس 2023 و1 آب / أغسطس 2024، أحال المكتب 519 طلبًا من طلبات المساعدة الصادرة (بما في ذلك 175 إخطارًا) وتلقى 36 طلبًا من طلبات التعاون الواردة بموجب المادة 93(1) من نظام روما الأساسي. ومن الجدير بالذكر أن طلبات الدول التي تلتمس المساعدة في التحقيقات والملاحقات القضائية الوطنية المتعلقة بالجرائم الدولية الأساسية، أو دعم الإيداعات القضائية أمام محكمة العدل الدولية قد زادت.

15. وواصلت المحكمة تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة ، فضلاً عن تقديم إسهاماتها عندما بطلب منها ذلك بشأن متطلبات نظام روما الأساسي، مع محاوريها وكذلك مع شبكات الممارسين ذات الصلة. وفي بعض المناسبات، سمحت المحكمة أيضا للموظفين من أصحاب الخبرة في مجال محدد بالمشاركة في أنشطة التدريب،د التي تركز على التصدي للجرائم المنصوص عنها في نظام روما الأساسي على الصعيد الوطني أو الدولي، وذلك على أساس عدم تحمل التكاليف وبناء على دعوة. وقد أتاحت الحلقة الدراسية القضائية السنوية والحلقة الدراسية الموجهة لجهات التنسيق المحلية عن التعاون اللتان

[2] انظر في: https://www.icc-cpi.int/news/policy-complementarity-and-cooperation-2024.

عقدتهما المحكمة فرصًا قيمة لتبادل الآراء والخبرات بين ممثلي المحكمة وممثلي الولايات القضائية الوطنية. وعقدت الحلقة القضائية لعام 2024 تحت عنوان "تأمين عدالة حقيقية للضحايا-نماذج وتجارب"[3]، بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي. وأتاحت الحلقة الدراسية فرصة لمقارنة الممارسات المتعلقة بمشاركة الضحايا والتعويض عبر الولايات القضائية، وتبادل 50 مشاركًا يمثلون المحاكم الدولية والإقليمية والمختلطة والوطنية أفضل الممارسات والدروس المستفادة بشأن هذه القضايا.

IV. الجهود الأوسع نطاقا التي يبذلها المجتمع الدولي

قدم أفراد من منظمات المجتمع المدني وأصحاب المصلحة المعلومات والآراء التالية الواردة في هذا الجزء الرابع على النحو التالي.

16. يسعى **المركز العربي لاستقلال القضاء والمهنة القانونية** بالتعاون مع أمانة "التحالف الدولي من أجل المحكمة الجنائية الدولية" إلى مناقشة تفعيل دور المنظمات العربية غير الحكومية في دعمها الأنشطة المتعلقة بحملة المصادقة على المحكمة الجنائية الدولية والانضمام إليها. وقد عُقد اجتماعٌ لهذا الغرض في نيويورك في منتصف هذا العام في 17 تموز/ يوليو 2024؛ وبمناسبة اليوم الدولي للعدالة الجنائية ، أصدر المركز العربي بيانًا موجهًا إلى الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية يحثها على الانضمام إلى المحكمة الجنائية الدولية. لقد دَعَوْتم إلى تفعيل القانون النموذجي الذي أعدته الجامعة في عام 2004 لمساعدة الدول الأعضاء على المصادقة على نظام روما الأساسي. كما يواصل المركز العربي دعم دور المحكمة الجنائية الدولية في قضية دارفور، بعد أن مثّل مدير المركز الضحايا في إجراءات محاكمة علي كوشيب أمام المحكمة من 2021-2022.

17. وواصل **تحالف العدالة الآسيوي** في عام 2024 سلسلة اجتماعاته، وركّز على الفرص والتحديات التي تنطوي عليها الولاية القضائية العالمية في آسيا ودورها في تكميل آليات العدالة الجنائية الدولية، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية.[4] وبناء على ذلك، تواصل أمانة "تحالف العدالة الآسيوي"، بمساعدة مجانية يوفرها العاملون في مجال القانون في أرجاء المنطقة كافة، نشر مذكرات تركز على الاختصاص القضائي. وتسلط هذه المذكرات الضوء على القضايا الجنائية والمدنية للدعوى التي يمكن أن تدعم الناجين من الجرائم الفظيعة في آسيا، بما في ذلك الدول التي هي أطراف في نظام روما الأساسي.[5] ويعمل "تحالف العدالة في آسيا"، باعتباره جزءاً من "مشروع القيادات النسائية في العدالة الدولية والمساءلة"، على تطوير القيادة النسائية في القانون الدولي من خلال بناء الخبرات وتيسير الحوار النقدي حول العدالة الدولية والمساءلة في بنغلاديش والهند وسريلانكا من خلال ثلاثة مجالات تخصصية: 1) حقوق اللاجئين وغيرهم من النازحين والأقليات؛ 2) الآليات المتعلقة بالعدالة الجنائية الدولية؛ و3) العدالة التصالحية أو الانتقالية.[6]

18. اعتمد **المركز الأسترالي للعدالة الدولية** على جهوده القانونية المتعلقة بالإصلاحات بهدف تحسين الإطار المؤسسي الأسترالي حتى يستطيع التحقيق في الجرائم الدولية، ويستمر المركز في متابعة رد أستراليا على مزاعم ارتكاب القوات الأسترالية الخاصة جرائم حرب في أفغانستان، ودعا إلى تعويض المجتمعات المتضررة. ويواصل المركز العمل مع الشركاء لتقديم مذكرات سرية إلى الشرطة الفدرالية الأسترالية بهدف فتح تحقيق جنائي حول الجرائم الدولية بما يتفق مع مبدأ التكامل.

19. ودعم **التحالف الدولي من أجل المحكمة الجنائية الدولية** أنشطة تعزز فهم مبدأ التكامل وتحقيقه في عام 024 ، ودعمت أمانته العامة جهود المنظمات الأعضاء ومشاركتها في العديد من البلدان حول العالم. وقد انخرط أعضاء "التحالف الدولي من أجل المحكمة الجنائية الدولية" في تعزيز مبدأ التكامل والأنشطة ذات الصلة في عدة بلدان مثل جمهورية أفريقيا الوسطى وكولومبيا وغينيا وأوكرانيا وغيرها.

20. نظّمت **شبكة الاتحاد الأوروبي المعنية بالإبادة** جلستين عامتين في نيسان / أبريل وفي تشرين الثاني / نوفمبر من عام 2024؛ وركز اجتماع الربيع، وقد ترأست بلجيكا المجلس، على حماية الشهود ودعمهم في الجرائم الدولية الأساسية وعلى قضايا الولاية القضائية العالمية المرفوعة أمام المحاكم الوطنية. وخُصص اجتماع الخريف، وترأست المجر المجلس، لموضوع الهجمات غير المشروعة على المدنيين بموجب القانون الإنساني الدولي. علاوة على ذلك ، تشاركت الشبكة مع مجموعة عمل "يوروجست لمكافحة الإرهاب" ووزارة العدل الأمريكية في تنظيم اجتماع حول أدلة ساحة المعركة، ونظمت بالشراكة مع "مشروع يوروجست للعدالة الجنائية" في غرب البلقان حلقة دراسية حول الملاحقات القضائية التراكمية . وفي أيار/ مايو، احتفلت الرئاسة البلجيكية للمجلس والمفوضية الأوروبية و"يوروجست" و"الشبكة" بالذكرى السنوية الثلاثين للإبادة الجماعية التي وقعت في عام 1994 ضد التوتسي في رواندا. وقدم أعضاء الأمانة والشبكة مداخلات عديدة خلال المؤتمرات الدولية والزيارات الدراسية والمناسبات الدبلوماسية على مدار السنة. ومؤخرًا، دعمت الأمانة العامة وشاركت في دورة شبكة 'باسيفيكجوست' الافتتاحية المعنية بالتحقيق في الجرائم الدولية في منطقة المحيط الهادئ ومقاضاة مرتكبيها، وهي مبادرة أطلقتها "شبكة العدالة والمساءلة في أستراليا".

21. تابعت **"هيومن رايتس ووتش"** محاكمة غينيا في مذبحة ملعب أيلول / سبتمبر في عام 2009. وأصدر القضاة حكمًا في تموز / يوليو 2024، وقد تم استئنافه الآن. وينبغي لمكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية أن يستمر في متابعة المحاكمة الجارية. كما تتبعت "هيومن رايتس ووتش" الدعوى المرفوعة أمام المحكمة الجنائية الخاصة في جمهورية إفريقيا الوسطى والولاية القضائية الخاصة للسلام في كولومبيا، وراقبت انخراط مكتب المدعي العام في قضايا مرتبطة بالعدالة الوطنية مع السلطات في العديد من البلدان، بما في ذلك فنزويلا وجمهورية الكونغو الديمقراطية. كما

[3] انظر في: https://www.icc-cpi.int/news/report-6th-icc-judicial-seminar.
[4] انظر في: https://www.asiajusticecoalition.org/universal-jurisdiction-convening-series.
[5] انظر في: https://www.asiajusticecoalition.org/jurisdiction-briefs.
[6] انظر في: https://www.asiajusticecoalition.org/women-in-international-justice-accountability.

قدمت المنظمة ملاحظات على ورقة سياسة مكتب المدعي العام بشأن "التكامل والتعاون" ، بهدف تشجيع المكتب على متابعة عمله الساعي إلى توافق الإرادة السياسية للسلطات الوطنية بشأنها، بالإضافة إلى توفير القدرة التقنية لتحقيقها.

22. ومن ضمن **تحالف التأثير من أجل تعزيز المؤسسات القضائية الدولية** الذي دعا إليه "مواطنون من أجل حلول عالمية " -ImPACT"، و"معهد الحركة الاتحادية العالمية من أجل سياسة عالمية" وشركاؤهم، أثناء مؤتمر الأمم المتحدة للمجتمع المدني في نيروبي، كينيا، في أيار/ مايو 2024، والذي عُقد في إطار التحضير لقمة المستقبل؛ تم تشكيل ما يقرب من عشرين "تحالفا من تحالفات ImPACT"، بما في ذلك تحالف دعم وتعزيز المؤسسات القضائية الدولية الذي عقده فريق يقود حملة البدائل القانونية للحرب (حملة القانون وليس الحرب). وفي وقت لاحق، نظم التحالف خمس ندوات عبر الإنترنت عبر مناطق زمنية مختلفة، بهدف زيادة الوعي والتثقيف بشأن التكامل بين المؤسسات القضائية الدولية والإقليمية والمحلية. وعقد التحالف أيضًا فعاليات وجاهية خلال أيام العمل في مؤتمر القمة (بمشاركة رئيس التوعية بالإنابة في المحكمة الجنائية الدولية) وفي لاهاي ويريفان، أرمينيا، في تشرين الأول / أكتوبر.

23. نشر برنامج **نقابة المحامين الدولية** للمحكمة الجنائية الدولية والقانون الجنائي الدولي الطبعة[الثانية] من تقرير "تعزيز المحكمة الجنائية الدولية ونظام روما الأساسي: دليل للدول الأطراف"[7] قدم فيه توصيات إلى الدول والدول الأعضاء لإنشاء أطر وطنية شاملة وفعالة لدعم الملاحقات القضائية المحلية وفقًا لمبدأ التكامل. وفي أيار/ يونيو من عام 2024، شارك أكثر من 500 طالب من 47 بلداً في مسابقة محاكمة صورية ضمن المحكمة الجنائية الدولية التي نظمتها نقابة المحامين الدولية لتعميق معرفتهم بالمحكمة الجنائية الدولية، ونظام روما الأساسي والقانون الجنائي الدولي[8] في حزيران/ يونيو 2024، كما نظم مكتب نقابة المحامين الدولية في لاهاي، جنبًا إلى جنب مع نقابة المحامين الأوكرانية ومعهد حقوق الإنسان التابع للنقابة، تدريباً لبناء قدرات العاملين في مجال القانون الأوكرانيين، بمن فيهم القضاة والمدعون العامون ومحامو الدفاع، بهدف التحقيق في جرائم الحرب ومقاضاة مرتكبيها.[9] وفي تشرين الأول / أكتوبر 2024، عقدت نقابة المحامين الدولية أيضا فعالية تدريبية حول مقاضاة جرائم الحرب البيئية لأعضاء مكتب المدعي العام الأوكراني والمحكمة العليا الأوكرانية ، في بولندا. وفي أكتوبر / تشرين الأول 2024، عقدت نقابة المحامين الدولية بالتعاون مع "معهد مبادرة أوروبا الوسطى والشرقية القانونية" "ومركز القانون الدولي والسياسة في أفريقيا" مؤتمرًا حول الولاية القضائية العالمية بعنوان: "تسريع وتيرة التقدم في تحقيق العدالة والمساءلة عن الحرب في أوكرانيا وخارجها"، والذي صدر عنه بيان براغ حول الولاية القضائية العالمية، والذي حدد التغييرات اللازمة لتعزيز التأثير الخاص في مبدأ الولاية القضائية العالمية وذلك بهدف دعم العدالة والمساءلة عن الجرائم الدولية الأساسية.[10]

24. في عام 2024، واصل **الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان** بالتعاون مع المنظمات الأعضاء فيه، جهوده الرامية إلى تعزيز التكامل، والدعوة إلى اتباع نهج متوازن يدعم الإجراءات الملموسة التي تتخذها الآليات المحلية - ويتجنب الاحترام غير المبرر للدول التي تقصر في أعمالها فلا تترك للضحايا أي سبل حقيقية لتحقيق العدالة. وقد قدم "الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان" ملاحظاته على سياسة مكتب المدعي العام الجديدة فيما يتعلق بالتكامل والتعاون ونشر مجموعة أسئلة وأجوبة لفهم سياسة المكتب وتأثيرها المحتمل؛ وبالإضافة إلى ذلك، يقوم الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان بما يلي: تعزيز التكامل في تحقيقات مكتب المدعي العام المستأنفة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وإعداد تقرير حول آليات المحاسبة في السودان، وتعزيز التكامل في كولومبيا من خلال زيادة توعية منظمات المجتمع المدني والضحايا، كما أدى دوراً فاعلاً في محاكمة غينيا في قضية مذبحة 28 أيلول/ سبتمبر من عام 2009، والتي انتهت بإصدار حكم تاريخي في آب/أغسطس. ويقود الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان المبادة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب وهو اتحاد جديد مؤلف من تسع منظمات غير حكومية تلتزم مكافحة حالات الإفلات من العقاب على كافة الأصعدة ومن ضمنها آليات المحكمة الجنائية الدولية والآليات المحلية.

25. يلتزم **المركز الإيراني للقانون الجنائي الدولي** بتعزيز مبدأ التكامل فيما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية. وفي عام 2024، وجهنا رسائل إلى السلطات الإيرانية لحثها على تجريم هذه الجرائم على المستوى الوطني. علاوة على ذلك، قمنا برفع مستوى الوعي العام، عن طريق استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، حول الحاجة إلى سن قوانين إجرائية وموضوعية تحمي بشكل فعال ضحايا الجرائم الدولية، وتضمن التوافق مع معايير المحكمة الجنائية الدولية ومعالجة النزاعات القائمة ضمن الإطار القانوني.

26. واصلت **الاستجابة السريعة للعدالة** دعم العدالة الانتقالية والمساءلة على المستوى الوطني من خلال توفير خبرات عالية التخصص من قائمتها وذلك لزيادة فعالية وتعزيز قدرة كل من السلطات الوطنية التي تحقق في الجرائم الدولية وتقاضيها، ومنظمات المجتمع المدني التي توثق الجرائم الدولية و/أو تترافع في القضايا نيابة عن الضحايا أمام المحاكم الوطنية. وعند ما عملت "الاستجابة السريعة للعدالة" مع السلطات الوطنية، ساندت هذه الأخيرة من خلال توفير الدعم الإرشادي المصمم لكل حالة على حدى مع التركيز على الحفاظ على استقلاليتها. وفي عام 2024، استجابت المنظمة لطلبات الحصول على الخبرة من الدول ومنظمات المجتمع المدني في مجموعة متنوعة من المجالات بما في ذلك التحقيقات والملاحقات القضائية في الجرائم الدولية، والعنف الجنسي والجنساني، وحقوق الطفل، ومشاركة الضحايا، والدعم النفسي والاجتماعي، والخبرة العسكرية، والاستخبارات مفتوحة المصدر، والتعويضات، والجرائم البيئية ، والعدالة التصالحية والأمن الرقمي. ودعمت منظمة "الدعم السريع للعدالة" في البلدان التي تواجه قضايا تدخل في ولاية المحكمة الجنائية الدولية الجهات الفاعلة في مجال المساءلة، كجزء من تنفيذ لمبدأ التكامل وذلك في قضايا أفغانستان وبنغلادش/ميانمار، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ودولة فلسطين وأوكرانيا وأوغندا.

[7] https://www.ibanet.org/document?id=Strengthening-the-International-Criminal-Court-A-Guide-for-States-Parties-2nd-Edition.

[8] https://www.ibanet.org/Singapore-Management-University-wins-2024-IBA-ICC-Moot-Court-Competition.

[9] https://www.ibanet.org/Ukrainian-legal-practitioners-visit-The-Hague-for-high-level-training-in-international-criminal-justice.

[10] www.ibanet.org/document?id=IBA-The-Prague-Statement-on-Universal-Criminal-Jurisdiction-Oct2024.

27. **محامون بلا حدود كندا** اضطلعت هذه المنظمة بعدة أنشطة تكاملية ذات صلة مثل : تدريب منظمات المجتمع المدني على استراتيجيات الدفاع وذلك من أجل التنفيذ الفعال للاتفاق المبرم بين الحكومة الكولومبية ومكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية؛ وتنظيم جلسات متابعة بشأن قرارات المحكمة الخاصة للسلام في كولومبيا فيما يتعلق بمحاكمة كبار المسؤولين؛ والدعوة إلى مقاضاة الجرائم الجنسية بشكل تراكمي بوصفها جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب عند الاقتضاء؛ ودعم مئتيّ ضحية من ضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاع، المرتكب في غاو وتمبكتو في عامي 2012 و2013، في إجراءاتهم القضائية أمام القطب القضائي المتخصص ومحكمة العدل التابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا.

28. **العمل القانوني في كل أنحاء العالم** يعمل مع الآلاف من الناجين من الجرائم الدولية، بما في ذلك الناجين من الجرائم الجنسانية، لضمان معاملة جميع الأفراد على قدم المساواة- مع التقيد بالاحترام والكرامة والوصول الحقيقي إلى العدالة. ويمثل "العمل القانوني في كل أنحاء العالم" موكلين في الدعاوى القانونية على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية، بما في ذلك موكلين من الروهينغا في تحقيق المحكمة الجنائية الدولية في الوضع في بنغلاديش / ميانمار. والجدير بالذكر أنه في عام 2024، قدمت منظمة "العمل القانوني في كل أنحاء العالم" العشرات من إفادات شهود الروهينجا إلى الفريق القانوني في غامبيا لتضمينها في سجل قضية الإبادة الجماعية التي تعرضوا لها أمام محكمة العدل الدولية، واستمرت في تقديم المشورة القانونية لوكلائها من الروهينجا الذين أدلوا بشهاداتهم في ولاية قضائية عالمية في الأرجنتين. أما في سياق أوكرانيا، فقد أنشأت منظمة "العمل القانوني في كل أنحاء العالم" اتحادًا تقوده النساء لإعداد القضايا ورفعها عن طريق الولاية القضائية خارج الإقليم والولاية القضائية العالمية فيما يتعلق بالجرائم الدولية التي ارتكبتها القوات الروسية. بالإضافة إلى ذلك، قدمت منظمة "العمل القانوني في كل أنحاء العالم"هذا العام ملفات قضايا جرائم الحرب وجرائم ضد الإنسانية إلى ثلاثة مدعين عامين وطنيين يطلبون فتح تحقيقات، بما في ذلك ما يتعلق بحالة قيد التحقيق حاليًا في المحكمة الجنائية الدولية. وتواصل منظمة "العمل القانوني في كل أنحاء العالم" دعوة مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى فتح تحقيق أولي في حالة سوريا / الأردن نيابة عن الناجين السوريين من التعذيب الذين تم ترحيلهم إلى الأردن. وقدمت منظمة "العمل القانوني في كل أنحاء العالم" مدخلات لاستراتيجية المحكمة الجنائية الدولية بشأن تعزيز حقوق الضحايا، وكذلك لمكتب المدعي العام بشأن مراجعة سياساته المتعلقة بالأطفال والجرائم الجنسانية وجرائم الرق. وبمساندة من أستراليا، تدعم منظمة "العمل القانوني في كل أنحاء العالم" أيضا إنشاء مركز الممارسين في مجال العدالة الجنسانية لتعزيز التعاون ودعم التنسيق وتسهيل تبادل الخبرات بين الممارسين في أنحاء العالم كافة، وذلك لضمان نتائج أفضل للناجين من الجرائم الدولية الأساسية في مجال العدالة الجنسانية.

29. في عام 2024، واصلت **مبادرة عدالة المجتمع المفتوح** جهودها في التوثيق والتقاضي المحلي فيما يتعلق بالجرائم في سوريا وأوكرانيا. فيما يتعلق بسوريا على وجه الخصوص، ساهمت "مبادرة العدالة" في العديد من التحقيقات في الولايات القضائية الأوروبية، بما في ذلك السعي إلى المساءلة عن الجرائم المرتكبة عن طريق استخدام الأسلحة الكيميائية. وتعد مبادرة العدالة، بالتعاون مع الشركاء السوريين، طرفًا مدنيًا في الدعوى القضائية المرفوعة في فرنسا، والتي أدت إلى إصدار مذكرة توقيف بحق الرئيس الأسد وقد صادقت عليها محكمة الاستئناف في باريس في حزيران / يونيو 2024 وهي معروضة حاليًا على محكمة *النقض*. وعززت المنظمة التعاون مع السلطات الوطنية في مختلف البلدان لمحاسبة الجهات المسؤولة عن الفظائع المرتكبة في أوكرانيا. وعلاوة على ذلك، ما فتئت "مبادرة العدالة" تستكشف بنشاط امكانية التقاضي فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة على الأرض الفلسطينية. وأخيرًا شاركت "مبادرة العدالة" بنشاط في جهود التقاضي بشأن مسؤولية الدول عن انتهاكات حقوق الإنسان التي ترقى إلى مستوى الجرائم الدولية. ويمكن أن تساعد هذه الإجراءات القضائية في إبراز طبيعة الانتهاكات وخطورتها وتقديم أدلة على الجرائم المعنية. وعلى وجه التحديد، في أيار/ مايو 2024، قدمت "مبادرة العدالة" ، مع شركائها، شكوى أمام لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة للحصول على حكم حول مسؤولية الاتحاد الروسي عن دوره في هجوم على مستشفى سوري في أيار/ مايو 2019. وعلى مدى السنوات الثلاث الماضية، أجرت المنظمة بحوثًا ودعت إلى رفع قضية ضد أفغانستان أمام محكمة العدل الدولية بتهمة انتهاك اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة.[11]

30. واصلت منظمة **برلمانيون من أجل العمل العالمي** جهودها في مجال التكامل خلال عام 2024. وساهمت المنظمة في صياغة تشريع التكامل في أوكرانيا، من خلال المشاركة في ورشة عمل برلمانية مخصصة في لاهاي وتقديم ملاحظات على مشروع التشريع في وقت لاحق. وعملت كذلك على تعزيز الأطر القانونية المحلية بشأن التكامل و/أو التعاون في أرمينيا وغانا. علاوة على ذلك، قدمت منظمة "البرلمانيين من أجل العمل العالمي" في المكسيك، مدخلات بشأن مشروع القانون الذي يوائم القانون الجنائي المحلي والدستور مع أحكام نظام روما الأساسي، ويسهل التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية. وأتمت الجمعية الوطنية في الإكوادور المرحلة الأخيرة في العملية التشريعية إذ وافقت بالإجماع في 14 آذار / مارس على نص قانون التعاون الذي قدمه أحد أعضاء "منظمة البرلمانيين من أجل العمل العالمي" استناداً إلى مشروع قانون المنظمة الذي يتضمن (1) ضمان امتثال إكوادور لتطبيق الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي؛ و (2) آلية تكميلية وفعالة للتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية.

31. نشر **الفريق الاستشاري القانوني الأوكراني** تقرير تقييم الاحتياجات[12] - وهي عملية تهدف إلى تقديم لمحة عامة عن الحالة الراهنة لنظام العدالة الأوكراني والآليات والمبادرات الدولية لضمان العدالة في الجرائم المرتبطة بالنزاع؛ وتحديد الثغرات والاحتياجات الحالية للنظام، وكذلك اقتراح توصيات وحلول معينة لمعالجتها. ويأمل الفريق الاستشاري أن يساعد التقرير أصحاب المصلحة في عملية صنع القرار ويسهم في تصميم حلول لضمان فعالية وتكامل كافة العناصر الحالية والمرتقبة في هيكل العدالة في أوكرانيا، وتقوم الحلول على سد ثغرات المساءلة وتعزيز نظام العدالة الدولية ككل.

32. واعتمدت "المجموعة الاستشارية القانونية الأوكرانية" و**مبادرات النساء من أجل العدالة بين الجنسين** على برنامج "تدريب المدربين" لعام 2023 الخاص بنا، ونظمتا تدريبَين وجاهِيَّيْن لممارسي القانون الأوكرانيين في أيلول /

[11] لمزيد من المعلومات حول جهود التقاضي التي تبذلها "مبادرة عدالة المجتمع المفتوح" ، راجع آخر تقرير التقاضي العالمي لحقوق الإنسان
[12] https://ulag.org.ua/reports-and-materials/needs-assessment-ukraines-justice-system/.

سبتمبر وتشرين الأول / أكتوبر 2024. وهدفت كل من الدورتين التدريبيتين اللتين استغرقتا يومَين إلى تزويد الممارسين بالنهج الاستراتيجية لمكافحة العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات في أوكرانيا. كما تم تحديث دليل المدربين لعام 2023، الذي تضمن وحدات وموارد ونصائح تستند إلى المعايير الدولية والسوابق القضائية، عن طريق إضافة وحدة جديدة لزيادة دعم الممارسين في عملهم. بالإضافة إلى ذلك، واصلنا برنامجنا الإرشادي الذي يربط بين الممثلين القانونيين الأوكرانيين للضحايا وبين خبراء القانون الجنائي الدولي بهدف تعزيز الجهود الجارية لتحقيق العدالة والمساءلة.

المرفق الثاني

مشروع صيغة مراد إدراجها في القرار الجامع

[ملاحظة: أدرجت في هذا المرفق عناصر من القرار الجامع لجمعية الدول الأعضاء 20 المتعلق بالجرائم الجنسية والجنسانية بالنظر إلى قرار المكتب حول مواصلة إسناد هذه الولاية إلى جهتي التنسيق المعنيتين بالتكامل المشتركة]

المقدمة

إذ تؤكد (الجمعية) من جديد التزامها بنظام روما الأساسي وتصميمها على أن أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي ككل يجب ألا تمر دون عقاب، وإذ تشدد على أهمية استعداد الدول وقدرتها على التحقيق في هذه الجرائم ومقاضاة مرتكبيها بصدق،

وإذ ترحب بجهود المحكمة وإنجازاتها في تقديم مرتكبي الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي إلى العدالة، وبالتالي المساهمة في منع هذه الجرائم، وإذ تلاحظ الاجتهادات القضائية للمحكمة بشأن مسألة التكامل،

وإذ ترحب أيضا في هذا الصدد بالمساهمات ذات الصلة المقدمة من المحكمة فيما يتعلق بالجرائم القائمة على الجنسانية، [1]وكذلك المقدمة من الدول الأطراف والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة، واقتناعا منها بأن هذه المبادرات ينبغي أن تكون جزءاً لا يتجزأ من الحوارات والإجراءات الاستراتيجية الرامية إلى تعزيز المحكمة والمحاكم الوطنية في مكافحة الإفلات من العقاب، مع الاحترام التام لاستقلال هذه الأخيرة القضائي،

وإذ تشير إلى أن تطبيق المواد 17 و18 و19 من نظام روما الأساسي بشأن مقبولية القضايا المعروضة على المحكمة مسألة قضائية يبت فيها قضاة المحكمة،

وإذ تشير أيضًا إلى ضرورة إيلاء مزيد من الاعتبار للكيفية التي ستكمل بها المحكمة أنشطتها في البلد الذي يواجه قضية ينص عليها نظام روما الأساسي،

أنشطة المحكمة

1. تقر بأهمية تحقيق المساءلة عن كافة الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي مع الإشارة إلى عدم وجود تسلسل هرمي بينها، وتشجع المكتب على العمل مع الدول الأطراف المهتمة والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة لتحديد سبل دعم جهود المحكمة في هذا الصدد فيما يتعلق بالجرائم الجنسانية التي ترقى إلى مستوى الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي، بهدف تقديم تقرير عن ذلك إلى الدورة الرابعة والعشرين للجمعية،

التكامل

1. تشير إلى المسؤولية الرئيسية التي تقع على عاتق الدول في المقام الأول عن إجراء تحقيقات وملاحقات قضائية حقيقية في أخطر الجرائم التي تثير قلقًا دوليًا، وأنه تحقيقًا لهذه الغاية، يتعين اعتماد تدابير مناسبة على الصعيد الوطني، ويتعين تعزيز التعاون الدولي والمساعدة القضائية، حتى تكون النظم القانونية الوطنية راغبة وقادرة بالفعل على إجراء تحقيقات وملاحقات قضائية حقيقية في هذه الجرائم؛

2. تقرر أن تواصل وتعزز، في إطار المحافل المناسبة، التنفيذ الفعال لنظام روما الأساسي على الصعيد المحلي من أجل تعزيز قدرة الولايات القضائية الوطنية على مقاضاة مرتكبي أخطر الجرائم التي تثير القلق الدولي وفقًا لمعايير المحاكمة العادلة المعترف بها دوليًا، عملاً بمبدأ التكامل، وتشدد على أن الإعمال السليم لمبدأ التكامل يستلزم أن تدرج الدول الجرائم المنصوص عليها في المواد 6 و7 و8 من نظام روما الأساسي ضمن الجرائم التي يعاقب عليها بموجب قوانينها الوطنية، وذلك لإرساء الولاية القضائية على هذه الجرائم وضمان الإنفاذ الفعال لتلك القوانين، وتحث الدول على القيام بذلك؛

3. ترحب بالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية والدول والمجتمع المدني في تعميم أنشطة بناء القدرات الرامية إلى تعزيز الولايات القضائية الوطنية فيما يتعلق بالتحقيق في الجرائم التي ينص عليها نظام روما الأساسي وملاحقة مرتكبيها قضائيا، وتحث على بذل جهود إضافية في هذا الصدد من جانب المنظمات الدولية والإقليمية الأخرى والدول والمجتمع المدني؛

4. ترحب بتقرير المكتب عن التكامل والتوصيات الواردة فيه بشأن المشاورات المستقبلية؛ [2]

5. ترحب بالتبادل الجاري مع مكتب المدعي العام في سياق السياسة الجديدة التي اعتمدها بشأن التكامل والتعاون، فيما يتعلق بطائفة من التدابير والمبادرات الرامية إلى دعم تطوير علاقات دينامية وذات اتجاهين بين المكتب والسلطات

[1] https://www.icc-cpi.int/iccdocs/otp/OTP-Policy-Paper-on-Sexual-and-Gender-Based-Crimes--June-2014.pdf.

[2] ICC-ASP/23/24.

الوطنية وآليات المساءلة الأخرى، وعلى وجه الخصوص، ضحايا الفظائع والناجين منها على الصعيد العالمي، وذلك سعياً لتحقيق العدالة للمجتمعات المتضررة؛

6. وترحب أيضاً *بالمعلومات التي قدمتها أمانة جمعية الدول الأطراف عن التقدم المحرز في إعمال ولايتها المتمثلة في تيسير تبادل المعلومات بين المحكمة والدول الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك المنظمات الدولية والمجتمع المدني، وذلك بهدف تعزيز الولايات القضائية المحلية؛*

7. تشجع *الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني على أن تقدم إلى الأمانة العامة معلومات عن أنشطتها المتعلقة بالتكامل،* وترحب كذلك *بالجهود التي يبذلها المجتمع الدولي والسلطات الوطنية، بما في ذلك أنشطة بناء القدرات الوطنية، للتحقيق في الجرائم الجنسانية التي قد ترقى إلى مستوى الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي ومقاضاة مرتكبيها، ولا سيما الجهود المتواصلة بشأن الإجراءات الاستراتيجية الرامية إلى ضمان الوصول إلى العدالة وتمكين الضحايا أكثر على الصعيد الوطني؛*

8. تشجع *المحكمة على مواصلة جهودها في مجال التكامل، بما في ذلك من خلال تبادل المعلومات بين المحكمة وبين الجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة، مع الإشارة إلى دور المحكمة المحدود في تعزيز الولايات القضائية الوطنية.*

المرفق الثالث

مشروع صيغة مراد إدراجها في القرار الجامع

فيما يتعلق بالتكامل،

أ. تطلب إلى المكتب أن يبقي هذه المسألة قيد نظره، وأن يواصل الحوار مع المحكمة وأصحاب المصلحة الآخرين بشأن التكامل: بما في ذلك أنشطة بناء القدرات ذات الصلة التي يضطلع بها المجتمع الدولي لمساعدة الولايات القضائية الوطنية، واستراتيجيات الإنجاز الممكنة الخاصة بكل حالة على حدة التي تتبعها المحكمة، ودور الشراكات مع السلطات الوطنية والجهات الفاعلة الأخرى في هذا الصدد، وأيضاً المساعدة في مسائل من قبيل حماية الشهود والضحايا والجرائم الجنسانية-؛

ب. تطلب إلى الأمانة العامة أن تواصل، في حدود الموارد المتاحة، تطوير جهودها في مجال تيسير تبادل المعلومات بين المحكمة والدول الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك المنظمات الدولية والمجتمع المدني، بهدف تعزيز الولايات القضائية المحلية؛ وأن تدعو الدول إلى تقديم معلومات عن احتياجاتها من القدرات لتنظر فيها الدول والجهات الفاعلة الأخرى التي هي في وضع يمكنها من تقديم المساعدة؛ وأن تقدم تقريراً عن الخطوات العملية المتخذة في هذا الصدد إلى الدورة الرابعة والعشرين للجمعية.